

بداية المجتهد

- والأصل في هذا الباب قوله تعالى { ويسئلونك عن المحيض } والآية والأحاديث الواردة في ذلك التي سنذكرها . واتفق المسلمون على أن الحيض يمنع أربعة أشياء : أحدها فعل الصلاة ووجوبها أعني أنه ليس يجب على الحائض قضاؤها بخلاف الصوم . والثاني أنه يمنع فعل الصوم لا قضاءه وذلك لحديث عائشة الثابت أنها قالت : " كنا نؤمر بقضاء الصوم ولا نؤمر بقضاء الصلاة " وإنما قال بوجوب القضاء عليها طائفة من الخوارج . والثالث فيما أحسب الطواف لحديث عائشة الثابت حين أمرها رسول الله ﷺ أن تفعل كل ما يفعل الحاج غير الطواف بالبيت . والرابع الجماع في الفرج لقوله تعالى { فاعتزلوا النساء في المحيض } الآية